جمهورية مصر العربية

رئيس قطاع الحسابات والمديريات المالية

## كتاب دورى رقم (١٤) لسنة ٢٠١١

نظراً لتعرض بعض الاحياء وبعض الجهات الادارية لحوادث إستيلاء وإختلاس بعض الاختام والشيكات نتيجة الاحداث التي مرت بالبلاد مؤخراً .

يرجي عدم الاعتداد بأي شيكات صادرة من تلك الجهات أو الاحياء التي تعرضت للأعتداء إلا بعد التأكد من توقيعها توقيعاً أول من المسئول بالجهه الادارية ويكون لممثلي وزارة المالية المشرفون علي إدارات الحسابات بتلك الجهات دون غيرهم بالتوقيع توقيعاً ثان بعد إنتظام العمل بتلك الجهات .

كما يرجي إلتزام العاملون المرخص لهما بالتوقيع علي الشيكات أول وثان الامتناع عن التوقيع إلا من واقع إستمارة الصرف رقم ٥٠ ع.ح وما في حكمها من الاستمارات الاخري المطلوب صرفها.

كما يرجي التحقق من مطابقة المبلغ المحرر بالحروف والأرقام بالشيك بالمبلغ الوارد بالاستمارة وتكون المسئولية تضامنية عن صحة الصرف لصاحب التوقيع الاول والثان علي ما يترتب علي مخالفة هذة الاجراءات.

وعلي الوحدات الحسابية التي فقدت بها الشيكات إتباع ما يلي :-

١- إخطار البنك المركزي بأرقام الشيكات التي فقدت في الاحداث الاخيرة.

٢- وفي حالة تعذر الوصول إلي أرقام الشيكات تخطر الوحدة الحسابية التي فقدت بها بعض أو كل الشيكات البنك المركزي بذلك.

وفى ضوء ما تقدم فإن وزارة المالية تهيب بالسادة المسئولين الماليين بكافة وحدات الجهاز الإداري للدولة، ووحدات الإدارة المحلية، والسادة المديرين الماليين بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات والهيئات الخدمية ومديري عموم الحسابات ووكلائهم مراعاة تنفيذ ما سبق دراءً للمساءلة القانونية.

رئيس قطاع

الحسابات والمديريات المالية

ثناء محمد السيد

٢٠١١/٢/١٦

تحريراً في : / /٢٠١١

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" كتاب دورى رقم (١٥) لسنة ٢٠١١ "

- ايماء الي القرار الوزاري رقم ١٠٠ بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٦
- ايماء الي قرار محافظة السويس رقم ١٩٤ لسنة ٢٠٠٩

**تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٤ /٢٠١١ ما يلي :-**

**أولا :-** انشاء الوحدة الحسابية لادارة الجنابن التعليمية بمحافظة السويس ( موازنة حكم محلي )

**الرقم الكودي**
٢١٤٠١٢٠٤

**ثانيا :-** ينتهي اشراف الوحدة الحسابية لادارة شمال السويس التعليمية بمحافظة السويس علي حسابات ادارة الجنابن التعليمية بمحافظة السويس .

**ثالثا :-** تؤول الارصدة الخاصة بحسابات ادارة الجنابن التعليمية بمحافظة السويس نقلا من الوحدة الحسابية لادارة شمال السويس التعليمية الي الوحدة الحسابية المنشأة بالبند اولا .

**تحريرا في :** ١٣ / ٢ / ٢٠١١
( على )

**رئيـــــس**
**الإدارة المركزية لحسابات الحكومة**

**" محاسب/عثمان عبد الفتاح عبد الحافظ "**

وزارة المالية
قطاع الحسابات والمديريات المالية
الادارة المركزية لحسابات الحكومة

" كتاب دورى رقم ( ٦ أ) لسنة ٢٠١١ "

**********

- ايماء الي القرار الجمهورى رقم ٢٤٥ لسنة ٢٠٠٩
- ايماء الي الكتاب الدورى رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨ والمتضمن انشاء الوحدة الحسابية لمستشفى رأس الحكمة بمحافظة مطروح بوزارة الصحة والسكان ٠

تعلن وزارة المالية انه تقرر اعتبارا من ١ / ٤ /٢٠١١ ما يلي :-

أولا :- الغاء الوحدة الحسابية لمستشفى رأس الحكمة بمحافظة مطروح بوزارة الصحة والسكان — الرقم الكودي ١٠٨٠١٠١٨٨

( موازنة جهاز ادارى )

ثانيا :- انشاء الوحدة الحسابية لإدارة مطروح الصحية بمحافظة مطروح — الرقم الكودى ٢١٠٠١٠٠٣

( موازنة حكم محلى )

ويكون مجال إشرافها :-

- الإدارة الصحية بمطروح والوحدات الصحية التابعة لها ( اطنوح ــ سيدي حنش_ أبو مرقيق ــ ك٧ ــ عيادة حي السادات ــ وادي الرمل ــ القصر ــ أم الرخم ــ النصر ــ أولاد مرعى ــ الحلازين ــ مركز رعاية الأمومة والطفولة ــ المركز الحضري ك٤ ــ المركز الحضري بالسنوسية )
- مستشفى رأس الحكمة المركزي بمطروح ٠

ثالثا :-تؤول الأرصدة الخاصة بالوحدة الحسابية لمستشفى رأس الحكمة بمحافظة مطروح الملغاة بالبند أولا الى الوحدة الحسابية لادارة مطروح الصحية بمحافظة مطروح المنشأة بالبند ثانيا٠

رابعاً :- نقل موازنة الوحدة الحسابية لمستشفى رأس الحكمة بمحافظة مطروح الملغاة بالبند أولا من موازنة جهاز ادارى الى موازنة حكم محلى ٠

خامساً :- ينتهي إشراف الوحدة الحسابية بمديرية الشئون الصحية بمطروح على حسابات إدارة مطروح الصحية والوحدات الصحية التابعة لها ٠

سادساً :- تؤول الأرصدة الخاصة بحسابات ادارة مطروح الصحية والوحدات الصحية التابعة لها نقلاً من الوحدة الحسابية بمديرية الشئون الصحية بمطروح الى الوحدة الحسابية لادارة مطروح الصحية المنشأة بالبند ثانياً ٠

تحريرا في : ١٦ / ٢ / ٢٠١١

( على )

رئيـــس
الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

" محاسب/عثمان عبد الفتاح عبد الحافظ "

وزارة المالية

رئيس الإدارة المركزية لحسابات الحكومة

## كتاب دورى رقم (١٧) لسنة ٢٠١١

**********

صدر منشور عام وزارة المالية رقم (١) لسنة ٢٠١١ والمتضمن انه اعمالا لصحيح احكام القانون ، والتزاما بما تفرضه على الكافة من موجبات وسعيا لمواجهة وقائع الفساد المالى والادارى ، وتحديد مرتكبيها ومساءلتهم وحفاظا على المال العام فانه على جميع العاملين بقطاعات الوزارة المختلفة ، وما يتبعها من مصالح وهيئات ، مراعاة ما يأتى :-

١- ابلاغ رئيس القطاع او المصلحة او الهيئة المختص بما يتكشف للعامل او يصل الى علمه من وقائع فساد مالى او ادارى ، ويكون الابلاغ لمكتب وزير المالية اذا تعلقت هذه الوقائع بادارة القطاع او المصلحة او الهيئة التى يعمل بها العامل .

٢- يجب ان يتضمن البلاغ تحديد وقائع الفساد المبلغ عنها والمسئول عن ارتكابها ،وأن ترفق به المستندات المؤيدة له كلما أمكن ذلك ،وأن يكون موقعا من مقدمة .

٣- على رؤساء القطاعات والمصالح والهيئات التابعة للوزارة والمختص بمكتب وزير المالية النظر فى بلاغات وقائع الفساد المالى والادارى المقدمة وفقا للبند السابق ، والتحقق من جديتها .

٤- فى حالة ثبوت جدية بلاغات وقائع الفساد المالى والادارى ، فان على رئيس القطاع او المصلحة او الهيئة المختص وكذلك المختص بمكتب الوزير اعداد مذكرة للعرض على وزير المالية للنظر فى اتخاذ اللازم للتحقيق فيها او احالتها الى الجهات الرقابية او الجهات القضائية المختصة ( النيابة العامة او النيابة الادارية ) لاجراء شئونها .

٥- يجب الالتزام بما تقدم بكل دقة ، وفى حالة مخالفة ما تقدم او ثبوت ان البلاغ المقدم بلاغ كيدى لايهدف سوى الاساءة للغير والتشهير بهم ، فسيتم اتخاذ الاجراءات اللازمة لمساءلة مقدمه تأديبيا ، وذلك دون إخلال بحق ذوى الشأن فى ملاحقته جنائياً .

وعلى السادة المسئولين بكافة الجهات الإدارية ( الجهاز الإدارى للدولة – وحدات الإدارة المحلية – الهيئات العامة الخدمية والإقتصادية – الأجهزه المستقلة ) ومديرى المديريات المالية بالمحافظات والمراقبين الماليين بالوزارات ومديرى عموم الحسابات ووكلائهم ضرورة الالتزام بما جاء بهذا المنشور العام بكل دقة .

تحريرا فى : ٢٠١١/٢/٢٤

الادارة العامة لحسابات الحكومة

" محاسب / عثمان عبد الحافظ عبد الحافظ